

حكم الإحرام بالنذر تخلصاً من مشقة تشخيص ميقات قرن المنازل

السؤال :

وقع الخلاف بين المحققين في تشخيص ميقات قرن المنازل بين كونه السيل الكبير أو الهدا وكان ذلك منشأً لإحتياط بعض الفقهاء بالإحرام بين المكانين، مما يوجب شيئاً من المشقة، فهل يجوز الإحرام بالنذر من أحد الموضعين تخلصاً من تلك المشقة، أي هل يصح النذر بالإحرام من الميقات نفسه؟

الجواب :

يجوز الإحرام بالنذر إلا أنه يلزم أن يكون قبل بلوغ هذين المكانين في الفرض المذكور.